

Distr.: General
28 February 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والثلاثون

٢٧ شباط/فبراير - ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧

البند ٧ من جدول الأعمال

حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى

قاعدة بيانات تضم جميع مؤسسات الأعمال الضالعة في الأنشطة المبينة بالتفصيل في الفقرة ٩٦ من تقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق من أجل التحقيق في آثار بناء المستوطنات الإسرائيلية على الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب الفلسطيني في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

مذكرة من الأمين العام

في الفقرة ١٧ من قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٦/٣١، طلب المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعتمد، بالتشاور الوثيق مع الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، إلى إعداد قاعدة بيانات تضم جميع مؤسسات الأعمال الضالعة في الأنشطة المبينة بالتفصيل في الفقرة ٩٦ من تقرير البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق (A/HRC/22/63) بشأن المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، على أن يجري تحديثها سنوياً، وأن تحيل البيانات الواردة فيها في شكل تقرير يُقدّم إلى المجلس في دورته الرابعة والثلاثين.

وفي جلسة المجلس التنظيمية المعقودة في ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٧، قرر مجلس حقوق الإنسان، عملاً بتوصية المفوض السامي، أن يؤجل مرة واحدة فقط، النظر في التقرير المذكور أعلاه، وأن يُقدّم التقرير في موعد لا يتجاوز نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وقدم المفوض السامي التوصية مراعاةً للحاجة إلى مزيد من الوقت للنظر في المساهمات الواردة في سياق دعوة مفتوحة إلى تقديم المعلومات، انتهت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وحرصاً على المعاملة العادلة إزاء أصحاب المصلحة قبل تجميع قاعدة البيانات ونقلها في تقرير إلى المجلس.

* قُدمت هذه الوثيقة متأخرةً كي تتضمن آخر المستجدات.

